

المشروعات

التاريخ

الرقم

قائمة بالصلاحيات التي فوضها مجلس الإدارة وإجراءات اتخاذ القرار إلى نهاية الدورة الحالية للمجلس

م	صلاحيات الرئيس	اللجنة التنفيذية	المدير التنفيذي
١.	اعتماد تحصيل الجمعية أي نوع من الإيرادات بخلاف تلك الواردة في اللائحة المالية	اعتماد البرامج الرئيسية والأنشطة للجمعية وشروطها	تشكيل اللجان الدائمة أو المؤقتة المنبثقة من الإدارة التنفيذية
٢.	الاستعانة بالخبراء والمستشارين لأداء ما يعهد إليهم من أعمال والتعيين لشغل تلك الوظائف بصفة (مؤقتة)	تشكيل لجنة المقابلات لشغل الوظائف	اعتماد التقارير الشهرية عن الوضع المالي للجمعية
٣.	اعتماد لجان على مستوى مدراء الإدارات	تصنيف وترتيب الوظائف ومراتبها	إجراءات شؤون الموظفين
٤.	اعتماد كافة الانتدابات	اعتماد سلم الرواتب والمكافآت السنوية	الإعلان عن الوظائف الشاغرة
٥.	اعتماد نتيجة اختبار المتقدمين	التعيين لشغل الوظائف الإدارية	إجازات موظفي الجمعية
٦.	اعتماد التكليف بالعمل الإضافي	اعتماد تقارير الصلاحية عن فترة التجربة للموظفين	توقيع واعتماد الفواتير المدفوعة من السلفة المستديمة من (٥٠,٠٠٠) ريال وأقل
٧.	اعتماد بدلات طبيعة عمل	وضع أسس وتعليمات الميزانية التقديرية	اعتماد نماذج الشؤون المالية
٨.	اعتماد المكافأة التشجيعية	اعتماد التقارير المالية ربع سنوية	إنشاء قرار سفة نقدية مستديمة في حدود (١٥٠,٠٠٠) ريال وأقل

الرقم	التاريخ	المشروعات
م	صلاحيات الرئيس	المدير التنفيذي
٩.	اعتماد الهياكل الوظيفية الفرعية	إقامة حفلات لضيوف الجمعية وتوديع موظفيها وتكريمهم وللمرضى المتعافين
١٠.	اعتماد الاجازات السنوية للمدير التنفيذي والوظائف القيادية	الإعلان في الصحف عن نشاطات الجمعية وخططها
١١.	اعتماد قوائم المرشحين للتدريب	وضع خطط وبرامج التدريب السنوية للموظفين
١٢.	اعتماد تقويم الأداء الوظيفي للمدير التنفيذي والوظائف القيادية	اعتماد تقويم الأداء الوظيفي لموظفي الجمعية
١٣.	التوقيع على العقود والاتفاقيات المالية	تبادل الخطابات مع أعضاء مجلس الإدارة والمدراء التنفيذيين في الجمعيات ومقدمي الخدمة للمرضى والمانحين والمتبرعين
١٤.	اعتماد صرف مبالغ التعاقدات والاتفاقيات ومبالغ المشاركات في الفعاليات	
١٥.	التوقيع على مذكرات التفاهم	

الرقم	التاريخ	المشروعات
م	صلاحيات الرئيس	المدير التنفيذي
١٦.	اعتماد شراء المواد والخدمات التي قيمتها من (٥٠,٠٠٠) ريال وأقل	
١٧.	اعتماد سلف نقدية مستديمة في حدود (١٥,٠٠٠) ريال	
١٨.	اعتماد سلف نقدية مؤقتة في حدود (٢٥,٠٠٠) ريال	
١٩.	التوقيع على الشيكات والحوالات البنكية أو نائبه مع توقيع المشرف المالي	
٢٠.	إجراءات المناقلات داخل أي من أبواب الميزانية	
٢١.	مخاطبة البنوك	
٢٢.	التصريح لوسائل الإعلام	
٢٣.	دعوة الوفود الرسمية وغير الرسمية	
٢٤.	تبادل الخطابات مع المقام السامي وأصحاب السعادة الوزراء ووكلاء الوزارات ومدير الشركات والبنوك	

ملاحظة: تم اعتماد هذه الصلاحيات في محضر رقم (١٢) بتاريخ ٢٠٢١/١٢/٣٠م